

3088 - هل يمكن للمرأة التي لا تملك ما لم تزكي به التي لا تملك مالا تزكي به ذهبها أن تبيع منه جزءا ؟

صالح اللحيدان

يمكن للمرأة التي لا تملك ما لم تزكي به التي لا تملك مالا تزكي به ذهبها. ان تبيع جزءا حتى يقل عن خمسة وثمانين وتحتفظ بالماء
بالمال المباع به الذهب بأي صورة اخرى - [00:00:00](#)

قد يعتبر هذا تهريا من الزكاة لا بأس اذا كانت تملك اكثر من خمسة وثمانين غرامة من الذهب قلنا مثقال عشرون مثقال هي النفاق
والعشرون مثقالا هي خمسة وثمانون جراما - [00:00:20](#)

اذا ارادت المرأة ان تتخلص مما يوجب الزكاة عليها فباعته بعض الذهب واحتفظ بما دون النصاب فلا شيء عليها ثمن ما تبيعه ان بقي
معها الى ان يحول الحول لن تغير - [00:00:48](#)

استنفقه فانه يضم الى الذهب ويزكى وان اشترت به ملابس وغير ذلك مستهلكا ولم يجب فيه زكاة جزاكم الله خيرا واحسن اليكم -
[00:01:10](#)